

محافظه القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة حفظ وتجديد التراث

المقيدة برقم (١٠٠٠٤) بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين المنعقد بتاريخ ١٥/١٢/٢٠٢١ لمؤسسة حفظ وتجديد التراث بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ عماد الدين مصطفى طه مصطفى المفوض عن مؤسسة حفظ وتجديد التراث لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة حفظ وتجديد التراث طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٠٠٠٤) .

التابعة لإدارة : وسط القاهرة .

تاريخ وسنة القيد : ٢٧/١٠/٢٠١٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١١٠٩٩٠٢٣٩٠) .

عنوان مركز إدارتها : ٢٨ حارة جمال الدين الأفغانى من حارة المدرسة -

الدرب الأحمر .

مجالات عمل المؤسسة :

١- خدمات ثقافية وعلمية ودينية "مجال العمل الرئيسى" .

٢- مساعدات اجتماعية .

٣- رعاية الأسرة .

٤- الأنشطة الصحية .

٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .

٦- التنمية الاقتصادية .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو

وارد بلائحة النظام الأساسى .

حلل المؤسسة وألولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبید الشاذلى